

وعلى رأي وزير المالية.
وعلى رأي المحكمة الادارية.

اصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

الفصل 1 - ضبعت قائمة الاعوان الذين يمارسون وظائف مرهقة والذين يحالون على التقاعد بعد قضاء خمسة وثلاثين (35) عاما عملا ويلوغ السن الخامسة والخمسين (55) على الاقل كما يلي :

(1) سلك التعليم الرتب التالية :

- معلم تطبيق
- معلم
- منشط

(2) السلك الشبه الطبي الرتب التالية :

- فني سامي
- ممرض اول
- مرض الصحة العمومية
- مساعد الصحة العمومية

(3) سلك البحرية التجارية الرتب التالية :

- ضابط اول
- ضابط فرعي
- ضابط
- ضابط مساعد
- مساعد من الرتبة الاولى
- مساعد من الرتبة الثانية

(4) سنك سائقي الطائرات :

(5) اعوان البريد والبرق والهاتف الرتب التالية :

- سعاة
- اعوان فرز وتنسيق البريد

(6) سلك الاعوان المكلفون بالمعالجة الالية للاعلام الرتب التالية :

- مسير رئيس للالات الميكانيوغرافية
- مسير للالات الميكانيوغرافية
- مراقب ميكانيوغرافي
- ميكانيوغرافي

الفصل 2 - الوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي يجري به العمل ابتداء من اول جويلية 1986 والذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

امر عدد 1178 لسنة 1985 مؤرخ في 24 سبتمبر 1985 يتعلق بضبط قائمة الاعوان الذين يمارسون وظائف مرهقة.

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،
باقتراح من الوزير الاول، وزير الداخلية.

بعد اطلعنا على القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بحمام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي وخاصة الفصل 28 منه.

تونس في 24 سبتمبر 1985

عن رئيس الجمهورية التونسية
وبتفويض منه
الوزير الاول، وزير الداخلية
محمد مزالي